

قرار محافظ البحر الأحمر
رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة.
= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية.
= وعلى قرارنا رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١١ بشأن تخصيص قطعة أرض بمدينة رأس غارب
بمساحة ٢٠٠٠٠ م٢ لإقامة مشروع (١٠٠٠) وحدة سكنية عليها.
= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب (الادارة الهندسية) المؤرخة ٢٠١٣/١/٢٧
بشأن زيادة المساحة المخصصة بالقرار رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١١ لتصبح ٢٧٠٠٠ م٢ لإقامة مشروع
إسكان لعدد (٢٥٠٠) وحدة سكنية.
= وعلى موافقتنا.

قرار

المادة الأولى

تعديل المادة الأولى من قرارنا رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١١ لتكون على النحو التالي:-

تخصص قطعة أرض فضاء بمدينة رأس غارب بمساحة ٢٧٠٠٠ م٢ فقط (مائتان
وسبعون ألف متر مربع لا غير) لصالح الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب لإنشاء عدد
(٢٥٠٠) وحدة سكنية عليها طبقاً للكروكي المرفق.

المادة الثانية

يلغى أي قرار يخالف أحكام صدور هذا القرار.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد /
١٢٦/١٢

لواز مهندس / محمد محمد كامل

٢٠١٣/١/٢٧